مجلة جامعة الملك عبدالعزيز : الاقتصاد الإسلامي، م٩، ص ص ١٢٥-١٢٦ (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)

منذر قحف

زكاة الأصول الثابتة الاستثمارية

جدة : مجلة جامعة الملك عبدالعزيز : الاقتصاد الإسلامي
المجلد ٧ ، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ص ص ٣١-٧٣

تعليق : مصطفى أحمد الزرقا
مركز البحوث الفقهية - شركة الراجحي المصرفية
الرياض - السعودية

عرض د. منذر قحف في بحثه الآراء العديدة حول تزكية الأصول، وبين رأي : (١) من يرى أنها لا تزكى، (٢) ومن يرى أنها تزكى بنسبة ٢,٥٪ من قيمتها، (٣) ثم رأي من يرى أنها تزكى من ثمراتها بنسبة ٥٪ من المنتوج أو الواردات القائمة (غير الصافية)، (٤) أو بنسبة ١٠٪ من وارداتها الصافية بعد طرح النفقات والضرائب الخ.. أي كما يزكى منتوج الأرض الزراعية. وبين أن هذا الرأي الأخير هو رأي د. يوسف القرضاوي.

ثم استمر بحث د. قحف كله في تأييد أن تزكى أعيان الأصول بحسب قيمتها في السوق. وركز على تأييد تزكية أعيانها بحسب قيمتها السوقية التي تقوّم سنوياً وذلك بنسبة ٢,٥٪ كسائر السلع التجارية. ثم ركز تركيزاً قوياً على تأييد هذا الرأي الذي اختاره وأطال في الرد على من يقول بعدم تزكيتها وأنها خارجة عن نطاق التكليف، وأجاد في إطالته. ولكنه لم يفند الرأي الأخير الذي أبداه د. القرضاوي في أنها لا تزكى أعيانها بل تزكى وارداتها كالأرض الزراعية.

وهذا الرأي الرابع هو الذي أرى أنه الأولى بالفتوى لأسباب :

(أ) لأن من مقاصد الشريعة اختيار الطريق الأسهل بالنسبة للمكلفين، وإن تقويم الأصول سنوياً كآليات المعامل وعقاراتها ووسائط النقل إلخ.. فيه من المشقة ما لا يخفى، ما مع ما يتأتى فيه من تفاوت التقدير واختلاف النظر.

(ب) إن الأصول الثابتة التي تنتج ثمرات قياسها على الأرض الزراعية التي تشبهها من كل الوجوه هو الأصوب.

(جـ) إن تزكية الثمرات بنسبة عالية سيقارب – من حيث المآل – تزكية أعيان الأصول بحسب قيمتها بالنسبة الأدنى.

فلا يكون هناك تفريط بحق الفقراء وفق الرأي الرابع، ولا سيما أن الشرع قد اعتبر تزكية ثمرات الأرض بالنسبة العالية متعادلة مع تزكية السلع التجارية بالنسبة الأدنى. فالشرع هو الذي أعطانا هذين المقياسين على أساس التقارب بينهما من حيث المآل. ولا سيما أن هذه الطريقة الرابعة أيسر وأسهل تطبيقاً، علاوة على قوة القياس بينها وبين تزكية الأرض الزراعية.

فالأرض الزراعية جامدة ثابتة، وتعطي بالعمل والزرع مردوداً. وتلك الأصول الصناعية اليوم جامدة ثابتة بأعيانها، أي إن أعيانها لا تنمو ولا تزيد، وتعطي مردوداً بالعمل والتشغيل.